

36501 - كيفية زكاة الراتب الشهري - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل أخونا ويقول ما هي الكيفية التي يجب ان ازكي بها راتبي الشهري مع العلم باني موظف وليس لدى من الاموال غير هذا الراتب الذي اتقاضاه. هل ازكي كل راتب ساعة استلامه شهرا بشهر كزكاة - 00:00:00

الزروع والثمار؟ اما انتظر حتى يحول الحول على كل شهر ثم ازكي رصيده في نفس الشهر من العام المقبل ام ماذا افعلت جزاكم الله خيرا؟ الواجب ان يزكي الراتب وغير الراتب اذا حال حوله. فاذا حصل لك في - 00:00:20

رمضان عشرة الاف ريال وبقيت الى الحول زكيتها. نعم. او بقي نصفها زكيت الباقى. وهكذا في شوال وهكذا في ذي القعدة وهكذا ذي الحجة. كل شهر بشهره. اذا حال حوله تزكي ما بقي منه. وتضبط الامور بالكتابة. هم. حتى تحفظ ما - 00:00:40

ابو علي هذا الواجب عليه ولا يجب اخراج الزكاة من حين وصول مرتبك اليك لا الواجب اذا حل الحول كما قال ابن عمر هريرة وان استفاد ماله فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول. وجاء مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث علي رضي الله عنه لا زكاة الجمال حتى يحول عليه الحول - 00:01:00

هذا هو الصواب. اما قول من قال ان انه يزكي ما حصل له من هبة او مرتب من حين استلامه بدون حول هذا قول والصواب انه لا يجب في الارث ولا فيما يهدى اليك ولا في مرتبك زكاة - 00:01:20

حتى يحول الحول على ذلك على نصيبك من المال في الارث اذا كان النقود من الذهب والفضة حتى يأخذ الحول وهكذا لا يجب عليك الزكاة فيما هب وهبك احد احد اخوانك او اهدى اليك احد اخوانك ليس لك ليس عليك زكاة حتى - 00:01:40
اذا انفقت قبل ذلك فلا شيء عليك. وهذا المرتب انما تجب زكاته اذا حال عليه الحول - 00:02:00